

**منشور تعريفات رقم ( 1 ) لسنة 2017**

ت	ا
---	---

السيد الأستاذ / جمرک


تحية طيبة وبعد...

طبقا لإحكام القانون رقم 67 لسنة 2016 بإصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة فإن البقول والحبوب وملح الطعام والتوابل المصنعة معفاة من الضريبة طبقا لنص المسلسل رقم 15 من قائمة السلع والخدمات المعفاة من القانون سالف الذكر وينطبق مفهوم المصنعة على كل الأصناف الواردة بنص المسلسل سالف الذكر .  
وذلك طبقا لما أفادت به الإدارة المركزية للبحوث الضريبية بمصلحة الضرائب (قيمة مضافة) بكتابها رقم 1211 فى 2016/12/12 .

رجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه بإذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم لتنفيذ ما ورد به بكل دقة .  
وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير ...

رئيس الإدارة المركزية

للتعريف والقيمة والمنشأ

  
(مجدى سيد أحمد الأنصاري)

مدير عام

الإدارة العامة للتعريف

  
(سوزان فتح الله جوهر)

2017/1/3